

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 226 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وعلى كتابه مديره الشؤون الفنية - النافذة العمرانية والتخطيطية المؤرخة في 26/3/2007 المتضمن:

يرجى إحالة اضبارة قرار اللجنة العمرانية رقم 54 / 2007 الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لاتخاذ القرار المناسب

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 13 تاريخ 5/4/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصديق قرار اللجنة العمرانية رقم 54 لعام 2007 المتضمن:

1- الموافقة على دمج العقاريين /4403-4404/ من المنطقة العقارية الخامسة بعقار واحد رقمه 4403 مع فرض مقابل التحسين نتيجة الاستفادة

2- لا يعمل بهذا القرار الا بعد تصديقه وفق مضمونه والحصول على الترخيص اللازم حسب الأصول

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا